unesco
منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

المجلس التنفيذي

الدورة الرابعة عشرة بعد المائتين

214 EX/22

٢١٤م ت/٢٢

باريس، ٢٠٢٢/٣/٣٠
الأصل: إنجليزي

البند **٢٢** من جدول الأعمال المؤقت

فلسطين المحتلة

الملخص

تُقدَّم هذه الوثيقة عملاً بالقرار ٢١٢م ت/٤٣، الذي اعتمده المجلس التنفيذي وقرر فيه إدراج بند معنون "فلسطين المحتلة" في جدول أعمال دورته الرابعة عشرة بعد المائتين. وتحتوي هذه الوثيقة على تقرير مرحلي عن المستجدات التي طرأت منذ الدورة الثانية عشرة بعد المائتين للمجلس التنفيذي.

ولا تترتب على هذه الوثيقة أية آثار مالية أو إدارية.

القرار المطلوب: الفقرة ٢٢.

Job: 2200929

البند الفرعي أولاً: "القدس"

١ – تُعدّ مدينة القدس القديمة وأسوارها، وهي موقع مُدرج في قائمة اليونسكو للتراث العالمي وفي قائمة التراث العالمي المعرّض للخطر (بناءً على طلب الأردن)، مدينة مقدسة لدى الأديان السماوية الثلاثة – اليهودية والمسيحية والإسلام. وتُعدّ الأهمية التاريخية والثقافية والروحية لمدينة القدس، باعتبارها عالماً مصغراً يجسّد تنوع البشرية، دعوة إلى الحوار في حد ذاتها.

٢ – وعملاً بما يتعلق بهذا الموضوع من قرارات المجلس التنفيذي وقرارات لجنة التراث العالمي، سعت اليونسكو إلى تيسير الحوار بين الخبراء الإسرائيليين والفلسطينيين والأردنيين (ومنهم خبراء دائرة الأوقاف الأردنية) بشأن حماية مدينة القدس القديمة وأسوارها، فضلاً عن سعيها إلى تيسير إيفاد بعثة اليونسكو للرصد التفاعلي إلى مدينة القدس القديمة وأسوارها وتيسير عقد اجتماع لخبراء اليونسكو بشأن منحدر باب المغاربة. ولم يتسنَّ، حتى تاريخ إعداد هذه الوثيقة، إيفاد بعثة الرصد وعقد اجتماع الخبراء. وستنظر لجنة التراث العالمي في حالة صون موقع التراث العالمي المتمثل في "مدينة القدس القديمة وأسوارها" خلال دورتها الخامسة والأربعين. ومن الجدير بالملاحظة أنه جرى اعتماد قرارات المجلس التنفيذي والمؤتمر العام ولجنة التراث العالمي بشأن هذا الموضوع بتوافق الآراء منذ شهر تشرين الأول/أكتوبر من عام ٢٠١٧.

٣ – وقامت اليونسكو، بموجب الاتفاق المبرم بين المنظمة وحكومة النرويج في شهر كانون الأول/ديسمبر من عام ٢٠١١ بشأن مشروع "ضمان استدامة مركز ترميم المخطوطات الإسلامية في الحرم الشريف بالقدس"، بتقديم المساعدات اللازمة لبناء قدرات موظفي مركز ترميم المخطوطات في مجال صون المخطوطات الإسلامية. وجرى، منذ تدشين المشروع في عام ٢٠١١، تنظيم ١٤ دورة تدريبية يزيد مجموع ساعاتها التدريسية على ١٥٠٠ ساعة لتعليم تقنيات الصون والترميم، فضلاً عن تنظيم رحلات دراسية إلى مراكز ترميم في عمّان وباريس وفلورنسا في عام ٢٠١٣. ومنح الأردن ١٠ موظفين يعملون في المركز وظائف دائمة. ويملك المركز الآن مختبراً لترميم المخطوطات وحفظها، فضلاً عن المعدات والأجهزة والمواد الضرورية التي جرى تزويد المركز بها في إطار هذا المشروع. وفضلاً عن ذلك، أوفدت اليونسكو سبع بعثات لأغراض الرصد والأغراض الاستشارية خلال فترة تنفيذ المشروع (الفترة الممتدة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٥)، فساهمت من خلال ذلك في تنفيذ المشروع بفعالية وكفاءة. وتعهدت حكومة النرويج بتعزيز الاستدامة الطويلة الأجل للمركز وتعزيز المهارات المكتسبة، فجددت دعمها لليونسكو في عام ٢٠٢٠ من أجل مرحلة جديدة من المشروع يجري العمل على تنفيذها حالياً لتمكين المركز من مواصلة العمل والتمتع بالاستقلالية على أكمل وجه عن طريق ترميم مباني المركز ووضع استراتيجية طويلة الأجل للحفظ والإدارة. وانتفع المركز، منذ استهلال تنفيذ المرحلة الرابعة من المشروع، بتعيين خمسة مرمِّمين إضافيين وتعيين أربعة موظفين تقنيين. ويتواصل تدريب الموظفين وترميم المباني منذ شهر أيلول/سبتمبر من عام ٢٠٢١. ويجري حالياً تنفيذ عملية تقييم لأغراض الحفظ ووضع استراتيجية للحفظ والإدارة لمدة عشر سنوات. ويجري تركيب معدات أساسية جديدة لشبكة المركز، وتركيب نظام للحماية من الحريق والتحكم في درجات الحرارة.

٤ – وفيما يخص مشروع "صون وترميم وإحياء المتحف الإسلامي ومقتنياته في الحرم الشريف"، الذي تموله المملكة العربية السعودية، جرى ترميم مباني المتحف وتجهيزها وتعيين الموظفين وتدريبهم على الجرد والحصر والتصنيف وإعداد القوائم والقيام بعمليات الصون الأساسية والترميم والتصوير، وكذلك على استخدام اللغة الإنجليزية ووسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. واستُهلت مناقشات مع دائرة الأوقاف الأردنية في القدس من أجل مواصلة دعم المتحف عندما تتيح الظروف ذلك.

٥ – وتسلّمت الأمانة، منذ الدورة الثانية عشرة بعد المائتين للمجلس التنفيذي، من الوفد الدائم للأردن والوفد الدائم لفلسطين لدى اليونسكو رسالة مشتركة مؤرخة في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ بشأن مشروع التلفريك المراد إقامته فوق مدينة القدس القديمة، والامتثال لاتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام ١٩٥٤ واتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٢. وتواصلت الأمانة مع إسرائيل لمتابعة الأمور المتعلقة بهذا المشروع معها بصفتها إحدى الدول الأطراف في كلتا الاتفاقيتَين، وطلبت منها تقديم المعلومات اللازمة في هذا الصدد، إذ يمكن أن تكون للمشروع عواقب على القيمة العالمية الفريدة لمدينة القدس القديمة.

٦ – وتسلّمت الأمانة أيضاً رسالة من الوفد الدائم لفلسطين لدى اليونسكو في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٢٢ بشأن انتهاكات قِيل إنها تستهدف الوجود المسيحي في المدينة المقدسة، وبشأن الامتثال لاتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام ١٩٥٤ وبروتوكولَيها.

٧ – ويحتوي ملحق هذه الوثيقة على معلومات عن الرسائل التي تسلّمتها أمانة اليونسكو خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

البند الفرعي ثانياً: "إعادة بناء قطاع غزة وتنميته"

٨ – ما زال الحصار المفروض على قطاع غزة يؤدي إلى تفاقم الأزمة المتعلقة بحماية المدنيين، التي طال أمدها على مليوني فلسطيني يعيشون في قطاع غزة ولا يجدون سوى سُبل محدودة للحصول على الكهرباء ومياه الشرب والرعاية الصحية. وقد اشتدت عزلتهم عن العالم الخارجي بسبب القيود المرتبطة بجائحة فيروس كورونا (كوفيد-١٩)، التي قللت سُبل الحصول على المياه النظيفة وسُبل الانتفاع بخدمات الصرف الصحي. ووفقاً للتقييم السريع للأضرار والاحتياجات في قطاع غزة، الذي أجراه البنك الدولي (حزيران/يونيو ٢٠٢١)، أسفر التصعيد الذي شهدته المنطقة في شهر أيار/مايو من عام ٢٠٢١ عن قتل ٢٦١ فلسطينياً، وإصابة ما يزيد على ٢٢٠٠ فلسطيني، وإلحاق أضرار مادية بالبنى التحتية والأساسية تبلغ قيمتها ٣٨٠ مليون دولار أمريكي وتضم الأضرار التي أصابت المباني والمرافق الصحية والتعليمية ومرافق المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية، فضلاً عن خسائر اقتصادية تبلغ قيمتها ١٩٠ مليون دولار. وما زال الحصار المفروض على قطاع غزة قائماً على الرغم من صمود وقف إطلاق النار وقيام السلطات الإسرائيلية بتخفيف بعض القيود المفروضة في شهر أيار/مايو من عام ٢٠٢١، ويؤدي هذا الحصار إلى إعاقة حركة الناس والبضائع من قطاع غزة وإليه، وإعاقة تنفيذ مشاريع البنى التحتية والأساسية، وتأخير الانتعاش الاقتصادي.

التربية والتعليم

٩ – أُصيبت ٣٣١ مدرسة وروضة من المدارس ورياض الأطفال التي تديرها الحكومة أو الأونروا أو جهات فاعلة خاصة في قطاع غزة بأضرار خلال العمليات القتالية التي شهدتها المنطقة في شهر أيار/مايو من عام ٢٠٢١. وأدت جائحة كوفيد-١٩ المتواصلة أيضاً إلى إغلاق المدارس ورياض الأطفال لمدة طويلة في إطار التدابير المتخذة لاحتواء انتشار الفيروس.

١٠- وأُعيد فتح المدارس في قطاع غزة والضفة الغربية للعام الدراسي الجديد في ١٦ آب/أغسطس ٢٠٢١ في هذه الظروف. ويجري التعليم الآن حضورياً في جميع المدارس، شريطة الالتزام بإجراءات السلامة الخاصة بكوفيد-١٩ التي وضعتها وزارة الصحة ووزارة التربية والتعليم. ويواصل تلاميذ إحدى المدارس الثلاث المتضررة في قطاع غزة تعليمهم في المرافق التعليمية الأخرى القريبة ريثما تكتمل عملية إعادة البناء. وتمكّن شركاء المجموعة المعنية بالتعليم من إنجاز جميع أشغال وأعمال إعادة التأهيل الرئيسية في المدرستَين الأخريين المتضررتَين.

١١- وتواصل اليونسكو مساعدة وزارة التربية والتعليم على سدّ فجوات التعلّم الناجمة عن تغيّب الطلاب بسبب الجائحة في المقام الأول. ويجري التركيز في هذا الصدد على تقديم المساعدة اللازمة لتعزيز سُبل التعليم والتعلّم المخصصة لتلاميذ المرحلة الابتدائية من الصف الأول إلى الصف الرابع على وجه الخصوص لسدّ فجوات التعلّم في مادة اللغة العربية ومادة الرياضيات. ويجري العمل أيضاً على تعزيز رفاهية الطلاب عن طريق الألعاب الرياضية والأنشطة الموسيقية والأعمال المسرحية ورواية الحكايات. ويرمي ذلك إلى توفير الدعم النفسي والاجتماعي والراحة الوجدانية للطلاب الذين أُصيبوا بصدمات نفسية خلال الأحداث التي تخللت التصعيد الذي شهدته المنطقة في شهر أيار/مايو من عام ٢٠٢١ بينما كانوا يتعلمون في مدارسهم. وسينتفع بالمبادرة التي اتخذتها اليونسكو في هذا الصدد زهاء ٨٠ معلماً و٣٤ مشرفاً و٤٠٠٠ طالب، ويجري تنفيذ هذه المبادرة في إطار البرنامج المتعدد السنوات لتعزيز القدرة على الصمود في فلسطين الذي يجري تمويله من صندوق "التعليم لا يمكن أن ينتظر".

١٢- وسعياً إلى تلبية احتياجات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في فلسطين، أجرت اليونسكو تقييماً سريعاً لاحتياجات مؤسسات التعليم العالي في قطاع غزة، وساهمت من خلال ذلك في التقييم السريع للأضرار والاحتياجات، الذي استهله البنك الدولي في شهر حزيران/يونيو من عام ٢٠٢١ بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة. وبيّن التقييم الذي أجرته اليونسكو أن كل مؤسسات التعليم العالي المشمولة بالتقييم، وعددها ١٢ مؤسسة، تضررت من النزاع وأُصيبت بأضرار مادية متنوعة. وجرى أيضاً تقييم العواقب النفسية للنزاع على طلاب مؤسسات التعليم العالي المشمولة بالتقييم. ولذلك أعدّ مكتب اليونسكو في رام الله اقتراحات تمويل لتقديمها إلى المانحين المحتملين لضمان اتخاذ تدابير لتلبية الاحتياجات وتقديم المساعدات اللازمة.

١٣- وتعمل اليونسكو، بفضل أموال قدمتها الحكومة اليابانية، على إنشاء وحدتين للتعليم المهني في قطاع غزة لتعليم تصميم المواقع الإلكترونية والتصميم البياني. وسيتيح اتفاق تمويل أُبرم مع الوكالة البلجيكية للتنمية تعزيز دعم التعليم والتدريب في المجال التقني والمهني.

الثقافة

١٤- أجرت اليونسكو، عقب النزاع الذي شهده قطاع غزة في شهر أيار/مايو من عام ٢٠٢١، تقييماً للاحتياجات بعد الكارثة بتمويل من صندوق اليونسكو لحماية التراث في حالات الطوارئ من أجل تقييم عواقب النزاع على الثقافة في قطاع غزة تقييماً شاملاً. ويتضمن التقييم إطاراً مقترحاً للإنعاش. وقدمت اليونسكو الدعم إلى ٣٢ فرداً من الموسيقيين والفنانين المتضررين من النزاع (ومنهم ١٥ امرأة) عن طريق تنفيذ أنشطة تفاعلية في مجال الموسيقى والفنون الجميلة من أجل ٩٠ طفلاً وشاباً (ومنهم ٥٨ فتاة) من مختلف محافظات قطاع غزة. وكانت الأنشطة شاملة للجميع، فأتاحت مشاركة ٧ أطفال من المعوقين (ومنهم ٤ فتيات). وجرى تقديم الدعم أيضاً إلى ١٠ فنانين مسرحيين و٤ مدراء فنيين (ومنهم ٧ نساء) من أجل إنتاج عرضَين مسرحيين قُدِّما أكثر من عشرين مرة وتلتهما جلسات تفاعلية حضرها ١٠٠٠ شاب وفقاً للتقديرات.

١٥- وتساعد اليونسكو وزارة السياحة والآثار الفلسطينية على صون موقع ميناء الأنثيدون (أو "ميناء البلاخية") الأثري المدرج في القائمة التمهيدية للمواقع الفلسطينية المراد إدراجها في قائمة التراث العالمي. وقد حددت اليونسكو، بعد زيارتَين ميدانيتَين في نيسان/أبريل وآب/أغسطس ٢٠٢١ وعدة مناقشات مع السلطات المعنية، أشد أجزاء الموقع ضعفاً التي يمكن الوصول إليها على طول ساحل البحر، والتي تضررت جزئياً بسبب النزاعات السابقة وسوء الصيانة والعمليات غير السليمة، وكذلك بسبب تآكل ساحل البحر. واتفقت اليونسكو مع وزارة السياحة والآثار على تنفيذ عمليات أولية للحماية والترميم للحيلولة دون تواصل تدهور أحوال مختلف أجزاء الموقع وتواصل تآكلها بسبب المدّ البحري، مع تيسير وصول عامة الناس إلى الموقع.

الاتصال والمعلومات

١٦- ترد المعلومات المتعلقة بعمل اليونسكو في هذا المجال في الوثيقة ٢١٤م ت/٢٣ المعنونة "تنفيذ قرار المؤتمر العام ٤١م/٥١ وقرار المجلس التنفيذي ٢١٢م ت/٤٤ بشأن المؤسسات التعليمية والثقافية في الأراضي العربية المحتلة".

المساواة بين الجنسين

١٧- ترد المعلومات المتعلقة بعمل اليونسكو في هذا المجال في الوثيقة ٢١٤م ت/٢٣ المعنونة "تنفيذ قرار المؤتمر العام ٤١م/٥١ وقرار المجلس التنفيذي ٢١٢م ت/٤٤ بشأن المؤسسات التعليمية والثقافية في الأراضي العربية المحتلة".

البند الفرعي ثالثاً: "الموقعان الفلسطينيان الحرم الإبراهيمي/كهف البطاركة في الخليل ومسجد بلال بن رباح/قبر راحيل في بيت لحم"

١٨- بعد إدراج مدينة الخليل القديمة في قائمة التراث العالمي، وكذلك في قائمة التراث العالمي المعرض للخطر، خلال الدورة الحادية والأربعين للجنة التراث العالمي (تموز/يوليو ٢٠١٧)، عُقد في مقر اليونسكو في شهر كانون الأول/ديسمبر من عام ٢٠١٨ اجتماع بين الوفد الدائم لفلسطين لدى اليونسكو وخبراء فلسطينيين وهيئات استشارية، فضلاً عن مكتب اليونسكو في رام الله ومركز التراث العالمي، لاستهلال عملية استعراض مشروع بيان القيمة العالمية الفريدة لمدينة الخليل القديمة، ويتواصل العمل على ذلك في الوقت الحاضر.

١٩- وقُدِّمت المعلومات المتعلقة بحالة صون مدينة الخليل القديمة إلى لجنة التراث العالمي خلال دورتها الرابعة والأربعين المطولة (مدينة فوتشو، الصين/وعبر الإنترنت، ٢٠٢١)، واعتمدت لجنة التراث العالمي آنذاك بتوافق الآراء وبدون مناقشة القرار 44 COM/7A.16 القاضي بإبقاء مدينة الخليل القديمة في قائمة التراث العالمي المعرض للخطر. ويجري الآن إعداد خطة لإدارة عملية صون مدينة الخليل القديمة بمساعدة صندوق التراث العالمي.

٢٠- وتسلّمت الأمانة، منذ الدورة الثانية عشرة بعد المائتين للمجلس التنفيذي، من الوفد الدائم لفلسطين لدى اليونسكو رسالتَين مؤرختَين في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١ وفي ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ بشأن انتهاكات لأحكام اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام ١٩٥٤ واتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٢ قِيل إنها ارتُكبت في موقع الحرم الإبراهيمي/كهف البطاركة الذي يُعدّ جزءاً من موقع التراث العالمي المتمثل في "مدينة الخليل القديمة". وتواصلت الأمانة مع إسرائيل لمتابعة هذا الأمر معها، وطلبت منها تقديم المعلومات اللازمة في هذا الصدد.

٢١- ويحتوي ملحق هذه الوثيقة على معلومات عن الرسائل التي تسلّمتها أمانة اليونسكو خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

مشروع القرار المقترح

٢٢- لعلّ المجلس التنفيذي يرغب، بناءً على ما تقدَّم، في اعتماد قرار ينص على ما يلي:

إنّ المجلس التنفيذي،

١ - وقد درس الوثيقة ٢١٤م ت/٢٢ وملحقَي هذا القرار،

٢ - وإذ يذكّر بقراراته السابقة بشأن "فلسطين المحتلة"،

٣ - يقرر إدراج هذا البند في جدول أعمال دورته الخامسة عشرة بعد المائتين؛ ويدعو المديرة العامة إلى موافاته بتقرير متابعة في هذا الصدد.

- - - - - - - - - -

الملحق الأول

المجلس التنفيذي
الدورة الرابعة عشرة بعد المائتين

214 EX/PX/DR.22.1
٢١٤م ت/ب ع خ/م ق ٢٢-١
باريس، ٢٠٢٢/٣/٣٠
الأصل: إنجليزي

لجنة البرنامج والعلاقات الخارجية

البند ٢٢ فلسطين المحتلة

مشروع قرار

إنّ المجلس التنفيذي،

١ - وقد درس الوثيقة ٢١٤م ت/٢٢،

٢ - وإذ يذكّر بأحكام اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ وأحكام بروتوكولَيها الإضافيين لعام ١٩٧٧، وبقواعد لاهاي لعام ١٩٠٧ بشأن الحرب البرية، وباتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام ١٩٥٤ وبروتوكولَيها، وباتفاقية عام ١٩٧٠ بشأن الوسائل التي تُستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة، وباتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٢، وبإدراج مدينة القدس القديمة وأسوارها، بناءً على طلب الأردن، في قائمة التراث العالمي في عام ١٩٨١ وفي قائمة التراث العالمي المعرض للخطر في عام ١٩٨٢، وبتوصيات وقرارات اليونسكو بشأن حماية التراث الثقافي، وكذلك بقرارات اليونسكو بشأن القدس، ويذكّر أيضاً بقرارات اليونسكو السابقة المتعلقة بإعادة بناء قطاع غزة وتنميته وبقرارات اليونسكو المتعلقة بالموقعَين الفلسطينيين في الخليل وبيت لحم،

٣ - ويؤكد أنه لا يوجد في هذا القرار، الذي يرمي إلى تحقيق أمور تضم، على سبيل المثال لا الحصر، صون التراث الثقافي الفلسطيني والطابع المميز للقدس الشرقية، ما يؤثر بأي حال من الأحوال في قرارات مجلس الأمن والقرارات والمقررات الأخرى الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن الوضع القانوني لفلسطين والقدس، ومنها قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٣٣٤ (٢٠١٦)،

٤ - ويحيط علماً بالرسائل التي أرسلها الوفد الدائم لفلسطين والوفد الدائم للأردن لدى اليونسكو إلى المديرة العامة في عام ٢٠٢١ وعام ٢٠٢٢ بشأن البنود الفرعية الواردة فيما يلي من هذا القرار،

أولاً- القدس

٥ - وإذ يؤكد مجدداً أهمية مدينة القدس القديمة وأسوارها للأديان السماوية الثلاثة،

٦ - ويأخذ بعين الاعتبار أن جميع التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من الإجراءات التي تتخذها إسرائيل، القوة المحتلة، والتي تغيّر أو ترمي إلى تغيير طابع مدينة القدس المقدسة ووضعها القانوني، ولا سيّما "القانون الأساسي" الذي سنّته إسرائيل بشأن القدس، إنما هي تدابير وإجراءات لاغية وباطلة ويجب إلغاؤها وإبطالها فوراً،

٧ - ويذكّر بقراراته الواحد والعشرين التالية: ١٨٥م ت/١٤، و١٨٧م ت/١١، و١٨٩م ت/٨، و١٩٠م ت/١٣، و١٩٢م ت/١١، و١٩٤م ت/٥-أولاً-دال، و١٩٥م ت/٩، و١٩٦م ت/٢٦، و١٩٧م ت/٣٢، و١٩٩م ت/١٩-أولاً، و٢٠٠م ت/٢٥، و٢٠١م ت/٣٠، و٢٠٢م ت/٣٨، و٢٠٤م ت/٢٥، و٢٠٥م ت/٢٨، و٢٠٦م ت/٣٢، و٢٠٧م ت/٣٨، و٢٠٩م ت/٢٤، و٢١٠م ت/٣٦، و٢١١م ت/٣٣، و٢١٢م ت/٤٣، وكذلك بقرارات لجنة التراث العالمي الأحد عشر التالية: COM/7A.20 34، وCOM/7A.22 35، وCOM/7A.23 36، وCOM/7A.26 37، وCOM/7A.4 38، وCOM/7A.27 39، وCOM/7A.13 40، وCOM/7A.36 41، وCOM/7A.21 42، وCOM/7A.22 43، وCOM/7A.10 44،

٨ - يعرب عن أسفه لامتناع سلطات الاحتلال الإسرائيلية عن وقف أفعالها المتواصلة غير المشروعة بموجب القانون الدولي، والمتمثلة في عمليات التنقيب وحفر الأنفاق والأشغال والمشاريع في القدس الشرقية، ولا سيّما في المدينة القديمة وحولها؛ ويطلب مجدداً من إسرائيل، القوة المحتلة، وقف كل الانتهاكات التي تخالف أحكام اتفاقيات وقرارات اليونسكو المتعلقة بهذا الموضوع؛

٩ - ويعرب عن أسفه أيضاً لرفض إسرائيل تعيين ممثل دائم لليونسكو يعمل في القدس الشرقية من أجل تقديم معلومات عن جميع الجوانب المتعلقة بمجالات اختصاص اليونسكو في القدس الشرقية بانتظام تلبيةً للطلب الموجّه إلى المديرة العامة في هذا الصدد؛ ويطلب مجدداً من المديرة العامة تعيين الممثل الدائم المذكور آنفاً في أقرب وقت ممكن؛

ثانياً- إعادة بناء قطاع غزة وتنميته

١٠- ويستنكر بشدة التطورات العسكرية الجارية في المناطق المحيطة بقطاع غزة والخسائر المدنية الفادحة الناجمة عنها، فضلاً عن أضرارها المتواصلة فيما يخص مجالات اختصاص اليونسكو؛

١١- ويستنكر استمرار الإغلاق الإسرائيلي لمعابر قطاع غزة، الذي يضرّ بحرية واستمرارية تنقل العاملين والطلاب ونقل مواد الإغاثة الإنسانية؛ ويطلب من إسرائيل تخفيف هذا الإغلاق فوراً؛

١٢- ويشكر المديرة العامة على المبادرات التي نُفِّذت فعلاً في قطاع غزة في ميادين التربية والتعليم والثقافة، وفيما يخص الشباب وضمان سلامة العاملين في مجال الإعلام؛ ويدعوها إلى مواصلة المشاركة النشيطة في إعادة بناء البُنى التعليمية والثقافية التي تضررت في قطاع غزة؛ ويطلب منها مجدداً، في هذا الصدد، الارتقاء بقدرات المكتب الفرعي لليونسكو في غزة، والقيام، في أقرب وقت ممكن، بعقد اجتماع إعلامي بشأن الوضع الراهن في قطاع غزة في مجالات اختصاص اليونسكو، وبشأن نتائج المشاريع التي تضطلع بها اليونسكو في قطاع غزة؛

ثالثاً- الموقعان الفلسطينيان *الحرم الإبراهيمي/كهف البطاركة* في الخليل *ومسجد بلال بن رباح/قبر راحيل* في بيت لحم

١٣- ويؤكد مجدداً أنّ كِلا الموقعَين المعنيَّين الواقعَين في الخليل وبيت لحم جزء لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة؛ ويشاطر المجتمع الدولي إيمانه الراسخ بأهمية كِلا الموقعَين الدينية لكلّ من اليهودية والمسيحية والإسلام؛

١٤- ويستنكر الأفعال الإسرائيلية المتواصلة غير المشروعة بموجب القانون الدولي، والمتمثلة في عمليات التنقيب والحفر والأشغال وعمليات شقّ الطرق الخاصة بالمستوطنين وبناء جدار داخل مدينة الخليل القديمة، ممّا يمسّ بأصالة وسلامة الموقع الموجود هناك، وكذلك ما ينجم عن تلك الأفعال من أشكال الحرمان من حرية التنقل وحرية الوصول إلى أماكن العبادة؛ ويطلب من إسرائيل، القوة المحتلة، إنهاء جميع الانتهاكات التي تخالف أحكام اتفاقيات اليونسكو وقراراتها المتعلقة بهذا الموضوع؛

١٥- ويعرب عن استيائه من تشويه الجدار لمنظر موقع مسجد بلال بن رباح/قبر راحيل في بيت لحم، وكذلك من حظر وصول المصلّين الفلسطينيين المسيحيين والمسلمين إلى الموقع حظراً تاماً؛ ويطالب السلطات الإسرائيلية بإعادة المنظر الطبيعي المحيط بالموقع إلى ما كان عليه، وبرفع حظر الوصول إليه؛

رابعاً

١٦- ويقرر إدراج هذه المسائل في جدول أعمال دورته الخامسة عشرة بعد المائتين ضمن بند معنون "فلسطين المحتلة"؛ ويدعو المديرة العامة إلى موافاته بتقرير مرحلي بشأنها.

الملحق الثاني

بعثة اليونسكو للرصد التفاعلي إلى مدينة القدس القديمة وأسوارها

إنّ المجلس التنفيذي

١ – يشدد على الحاجة العاجلة إلى إيفاد بعثة اليونسكو للرصد التفاعلي إلى مدينة القدس القديمة وأسوارها؛

٢ – ويدعو المديرة العامة ومركز التراث العالمي إلى القيام، وفقاً للمهام المسندة إليهما ووفقاً لأحكام اتفاقيات وقرارات اليونسكو المتعلقة بهذا الموضوع، ببذل كل الجهود اللازمة لضمان الإيفاد العاجل للبعثة، واقتراح تدابير فعالة يمكن اتخاذها لضمان إيفاد البعثة في حال عدم إيفادها، وموافاته بالتدابير المقترحة ضمن التقرير المطلوب تقديمه إليه إبّان دورته الخامسة عشرة بعد المائتين؛

٣ – ويعرب عن التزامه ببذل قصارى جهده لإيجاد حل لهذه المسألة في دورته المقبلة.

ملحق الوثيقة ٢١٤م ت/٢٢

تسلّمت الأمانة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، الرسائل المذكورة فيما يلي بشأن هذا البند:

التاريخ	المرسِل	الموضوع
٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١	السفير، المندوب الدائم لفلسطين لدى اليونسكو	مدينة الخليل القديمة
١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢	السفير، المندوب الدائم للأردن لدى اليونسكو؛ والسفير، المندوب الدائم لفلسطين لدى اليونسكو	مدينة القدس القديمة وأسوارها
٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢	السفير، المندوب الدائم لفلسطين لدى اليونسكو	مدينة الخليل القديمة
٢٨ شباط/فبراير ٢٠٢٢	السفير، المندوب الدائم لفلسطين لدى اليونسكو	الوجود المسيحي في القدس